مجلة العلوم الاقتصادية

Journal homepage:

http://scientific-journal.sustech.edu/

# التحديات التي تواجه القطاع المصرفي في مكافحة ظاهرة غسـل الأمـوال

"دراسة لعينة من البنوك التجارية بولاية الخرطوم"

**إسماعيل فتح الرحمن حامد وراق و آمنة محمد عمر**

مجلس الغرف السعودية – المملكة العربية السعودية

جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا – كلية الدراسات التجارية

**المستخلص :**

هدفت الدراسة للتعرف على التحديات التي تواجه البنوك التجارية السودانية في مجال مكافحة عمليات غسل الأموال. اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي حيث تم أخذ عينة عشوائية بسيطة من (193) من الموظفين في عدد (28) من البنوك التجارية بولاية الخرطوم . توصلت الدراسة إلى نتائج من أهمها: أن البنوك تواجه صعوبة في الحصول على معلومات عن المصدر الحقيقي لأموال وثروة العملاء السياسيين ، وضعف التنسيق مع المصارف المحلية والدولية لمواجهة المعاملات غير العادية والمشبوهة . أوصت الدراسة بـ: ضرورة تطبيق نظم التعرف على الهوية والعناوين والأوضاع القانونية للعملاء، وضرورة رفع تقارير دورية وتحديث البيانات الخاصة ومعرفة النشاط التجاري للعملاء، وضرورة تدريب الموظفين وتوفير الموارد المادية الكافية وتوفير مراكز متخصصة للتدريب في مجال مكافحة عمليات غسل الأموال .

**ABSTRACT**:

This Study aimed at identifying the challenges facing the Sudanese commercial banks in combating money laundry. The study adopted the analytical descriptive method where a random sample had been taken from (193) employees working in (28) commercial banks in Khartoum State. The study main findings indicated the difficulty in obtaining information from the real source of the money and wealth of the political clients, and the lack of coordination between local and international banks to face abnormal and suspicious transactions. The study recommends that a system should be applied to uncover the identities, addresses and legal status of clients. It also calls for Sudanese banks to provide proper anti-money laundry training and adequate funds for their employees.

**الكلمات المفتاحية :** التدابير والإجراءات، التدريب والتوعية، العمليات المشبوهة .

**المقدمـــة:**

ظهر مفهوم غسل الأموال مع نهاية ثلاثينات القرن العشرين في الولايات المتحدة الأمريكية، وارتبط بالجريمة المنظمة مثل تجارة المخدرات، حيث قامت عصابة المافيا في الفترة التي أعقبت الحرب العالمية الأولى بشراء مشروعات اقتصادية ناتجة عن أموال غير مشروعة متأتية من الأنشطة غير القانونية بقصد إخفاء المصدر الأصلي للمال وإضفاء الشرعية عليها من خلال إعادة توظيفها في أنشطة اقتصادية مشروعة.

لظاهرة غسل الأموال آثار اقتصادية واجتماعية كبيرة سواء على المستوى الوطني أو الدولي، ويكون تأثيرها أكبر على البلدان النامية باعتبارها عرضة لهذا النشاط الإجرامي، ساعد في ذلك ضعف الأنظمة المالية والتشريعات القانونية وضعف فاعلية الرقابة. ولعل تلك الآثار أصبحت تمثل تحدياً كبيراً وهاجساً لحكومات الدول وتهديداً خطيراً للنسيج الاجتماعي والمؤسسات الاقتصادية، فهي تؤثر على سبيل المثال لا الحصر على الدخل القومي وتوزيعه، وارتفاع معدلات التضخم، والإخلال بمبدأ المنافسة المشروعة في السوق، وانخفاض معدل الادخار المحلي، وتشويه صورة القطاع المالي، وتدهور قيمة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية الأخرى، وغيرها من الآثار الأخرى التي تعمل على تحطيم الاقتصاد القومي.

يعتبر الجهاز المصرفي، المسرح الأساسي لممارسة هذه الجرائم المالية، إذ إن مراحل غسل الأموال المعروفة كالتوظيف والتغطية والدمج تتم عبر البنوك، كما يعد الجهاز المصرفي الحلقة الأساسية المستهدفة لأنشطة عمليات غسل الأموال، نظراً لتميزه بتنوع العمليات المصرفية وتشعبها، إضافة لسرعتها وتداخلها، ولتلك الأسباب وغيرها تواجه البنوك التجارية كثير من التحديات في مكافحة جريمة غسل الأموال، خاصة أنها تعتبر من الجرائم المالية المستحدثة التي لم تجد حظها من الدراسة الكافية.

**مشكلة الدراسة:**

تسعى هذه الدراسة للتعرف على التحديات التي تواجه المصارف التجارية العاملة في السودان في مجال مكافحة غسل الأموال، وللإجابة على هذه الإشكالية والإلمام بجوانبها تمّ صياغة الاسئلة الفرعية التالية:

1. هل تؤثر التدابير والاجراءات التى تتخذها البنوك التجارية العاملة في السودان على مكافحة عمليات غسل الأموال؟
2. هل يؤثر تدريب الموظفين العاملين بالبنوك التجارية على مكافحة عمليات غسل الأموال؟

**اهداف الدراسة:**

1. التعرف علي أثر التدابير والاجراءات التى تتخذها البنوك التجارية العاملة في السودان على مكافحة عمليات غسل الأموال.
2. التعرف على أثر تدريب العاملين بالبنوك التجارية في مكافحة عمليات غسل الأموال

**أهمية الدراسة:**

تكتسب الدراسة أهميتها من الآتي:

**الأهمية العلمية:**

تعتبر الدراسة جزء من الأدبيات التي تتناول ظاهرة غسل الأموال، وتميزت الدراسة بتركيزها على كيفية مواجهة التحديات التي تفرضها الظاهرة على البنوك التجارية العاملة بالسودان.

**الأهمية العملية:**

1. إن نتائج هذه الدراسة وبياناتها العلمية الدقيقة قد تمثل دليلاً إرشادياً للمسئولين في القطاع المصرفي والجهات المسئولة عن مكافحة غسل الأموال في التعرف على التحديات التي تواجه القطاع المصرفي ووضع التدابير الوقائية التي تحول دون انتشار تلك العمليات في البنوك التجارية.
2. المساهمة في زيادة الوعي لدى العاملين بالبنوك التجارية خاصة ما يتعلق بمعرفة أساليب وأنماط وتشريعات وتقنيات عمليات غسل الأموال من خلال التدريب والتأهيل.

**فرضيات الدراسة:**

لأجل تحقيق أهداف الدارسة والإجابة على التساؤلات المتصلة بها، تم طرح الفروض التالية:

1. هنالك علاقة ذات دلالة معنوية بين التدابير والاجراءات التى تتخذها البنوك التجارية العاملة في السودان ومكافحة عمليات غسل الأموال.
2. هنالك علاقة ذات دلالة معنوية بين تدريب العاملين بالبنوك التجارية ومكافحة عمليات غسل الأموال

**الحدود المكانية:** البنوك التجارية بولاية الخرطوم.

**الحدود الزمنية:** تتناول الدراسة الفترة الزمنية من 2014م إلى 2016م.

**منهج الدراسة:**

اتبعت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، حيث تم جمع البيانات الأولية من عدد من البنوك التجارية العاملة بولاية الخرطوم عن طريق أداة الاستبانة بعد تحديد المقاييس الملائمة والمتعارف عليها ثم تحليل تلك البيانات باستخدام برنامج التحليل الإحصائي (SPSS) وذلك بغرض اختبار فرضيات الدراسة.

**هيكل الدراسة:**

قسمت الدراسة إلى ثلاثة محاور هي: المحور الأول الذي يتضمن الإطار العام للدراسة والمحور الثاني الذي يتضمن الإطار النظري للدراسة والمحور الثالث الذي تناول الإطار التطبيقي للدراسة والنتائج والتوصيات.

**الدراسات السابقة:**

**دراسة : أبو بكر أحمد ضي النور، (2014م) :**

هدفت الدراسة الى التعرف على أثر استخدام التقنية المصرفية بالجهاز المصرفى فى كشف ومكافحة عمليات غسل الاموال، وتمثلت مشكلة الدراسة فى أن عملية غسل الاموال وبالرغم من الاتفاق العام حول مفهومها الإ أن تطور انماط عمليات غسل الاموال جعل من الظاهرة محل اهتمام الجهات القانونية والعدلية.

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفى الذي يقوم على وصف خصائص ظاهرة وضعية معينة وجمع معلومات عنها ودراستها بالمسح الشامل أو مسح العينة وكذلك المنهج التحليلى لإختبار صحة فرضيات الدراسة.

توصلت الدراسة الى عدة نتائج أهمها: أن استخدام التقنية المصرفية المتطورة يساهم فى كشف ومكافحة عمليات غسل الاموال فى الجهاز المصرفى، كما أن تطوير مهارة وكفاءة العاملين فى الجهاز المصرفى بتدريبهم على وسائل كشف ومكافحة عمليات غسل الاموال من شأنه أن يقود الى كشف هذه العمليات ومكافحتها.

أوصت الدراسة بتوصيات أهمها: الاهتمام بتحديث انظمة المصارف التقنية وتطوير نظم الحماية الالكترونية لزيادة سرعة اكتشاف ومكافحة عمليات غسل الاموال فى مراحلها الأولى، وضرورة تدريب جميع العاملين بالجهاز المصرفى على وسائل كشف ومكافحة عمليات غسل الاموال ونشر الوعي وتزويدهم بآخر مستجدات غسل الاموال على المستوى المحلى والعالمى.

**دراسة : نازك الهاشمي، (2010م) :**

هدفت الدراسة لقياس أثر الوقاية والمنع والمكافحة لجريمة غسل الأموال في الجهاز المصرفي السوداني، وذلك من حيث وفرة أو شح السيولة النقدية داخل المصارف تبعاً لأساليب المنع، في ظل نظام مصرفي يعتبر السرية المصرفية عنصراً أساسيا من عناصر المناخ الاستثماري العام.

هدفت الدراسة لقياس مدي نجاح الدور الرقابي لبنك السودان المركزي في فرض إجراءات وقائية وعلاجية لمكافحة غسل الأموال في المصارف. كما تعرضت الدراسة لقياس مدي إمكانية تعاون المصارف مع العدالة للكشف عن عمليات غسل الأموال بالإبلاغ عن الحالات المشبوهة، دون حجة الحفاظ على مبـــــدأ السرية المصرفية ، اتبعت الدراسة المنهج التحليلي والمنهج الاستقصائي، ودراسة حالة لكونه مناسباً لطبيعة مجتمع الدراسة وخصائصها وذلك باستخدام المنهج التاريخى عن طريق اختيار عينة (مصارف تجارية والبنك المركزي).

تمثلت نتائج الدراسة في ضرورة حوكمة الجهاز المصرفي، وضرورة قيام البنك المركزي بمواجهة عمليات غسل الأموال بتفعيل دور وحدات غسل الأموال بالمصارف كي تتخذ الإجراءات والضوابط الداخلية الوقائية الواجبة عليها اتخاذها، وإنشاء نظام معلومات متطور يساعد في كشف المعلومات وتحليلها للوصول إلى الهدف المنشود وهو مكافحة غسل الأموال، إضافة لأهمية إنشاء برامج تدريبية فعالة للعاملين في القطاع المالي.

**دراسة :إيهاب حمد الرفاتي، (2007م) :**

هدفت الدراسة إلى التعرف على عمليات مكافحة غسيل الموال وأثر الالتزام بها على فعالية النشاط المصرفي الفلسطيني، وركزت الدراسة على أهم المتغيرات المؤثرة فيه، والمتمثلة في رفع السرية المصرفية، زيادة التكاليف، الانهيار أو المساءلة القانونية، تذمر العملاء، إعاقة جذب رؤوس الأموال.

خلصت الدراسة إلى عدد من التوصيات أهمها: ضرورة وجود قانون فلسطيني مستقل لمكافحة غسيل الأموال يراعي الحالة الفلسطينية، وتوفير برنامج تثقيفي للجمهور الفلسطيني عن أهمية مكافحة أنشطة غسيل الأموال، توفير دورات متقدمة لموظفي سلطة النقد والمصارف لتوضيح إجراءات مكافحة غسيل الأموال وأهم الطرق والوسائل المتبعة في هذا المجال.

**دراسة : مخلص المبارك، (2003م) :**

ركزت الدراسة على معرفة دور البنوك التجارية في مكافحة جرائم غسيل الأموال تحديداً بمدينة دبي بدولة الإمارات العربية المتحدة من خلال التعرف على طبيعة وأساليب الرقابة المتبعة في البنوك التجارية، كما هدفت الدراسة على معرفة الموظفين العاملين في البنوك التجارية بالقوانين والتعليمات واللوائح المنظمة لعمليات الرقابة على غسل الأموال، إضافة إلى معرفة المعوقات التي تواجه البنوك التجارية في تطبيق نظامها الرقابي على عمليات غسل الأموال.

اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي، وتوصلت الدراسة الي عدة نتائج من أهمها: أن تلتزم البنوك التجارية في دبي بصورة قوية بإتباع مجموعة من الأساليب والإجراءات الرقابية التي تهدف إلى مكافحة عمليات غسيل الأموال، إضافة إلى معرفة العاملين في البنوك التجارية بدرجة متوسطة بوجود القوانين والتعليمات التي تنظم عمليات الرقابة على غسل الأموال في دولة الإمارات، كما توصلت الدارسة إلى وجود معرفة ضعيفة لدى العاملين بالبنوك التجارية بدبي بوجود التوصيات الأربعين الصادرة عن مجموعة العمل المالي الدولية (فاتف)، بجانب عدم معرفة موظفي البنوك بجميع أساليب غاسلي الأموال وخاصة المستحدثة.

**دراسة : أحمد البازعي، (2002م) :**

اهتمت الدراسة بالتعرف على مصادر الأموال القذرة، كما تناولت أهم المؤشرات الدالة على غسيل الأموال في المملكة العربية السعودية، ومعرفة الأضرار المترتبة على تفشي ظاهرة غسيل الأموال.

استخدم الباحث المنهج الوصفي وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها: أن مصادر الأموال القذرة التي يراد غسلها تتمثل في الاتجار غير المشروع بالمخدرات وتزييف العملة واختلاس الأموال العامة، وإن أبرز المؤشرات الدالة على عمليات غسل الأموال في المجتمع السعودي تتمثل في عدم تناسب المبالغ المحولة مع النشاط التجاري للمحول والتحايل المتعمد من الموظفين على السياسات والأنظمة المصرفية وفتح أكثر من حساب لعميل واحد، إضافة إلى عدم وجود تشريعات لغسل الأموال وإهمال البنوك للتبليغ عن التعاملات المالية المشبوهة وضعف الرقابة على الشركات المالية والمصرفية، إضافة لضعف الضوابط للتعامل مع النقد الأجنبي، فضلاً عن أن أبرز الآثار والأضرار الاقتصادية لغسل الأموال في المملكة العربية السعودية تتمثل في زيادة معدلات الاستهلاك والتضخم وإفساد نزاهة البنوك وإلحاق الضرر بحرية التجارة.

**مقارنة بين الدراسة الحالية والدراسات السابقة:**

1. اتفقت الدراسة مع الدراسات السابقة في خطورة ظاهرة غسل الأموال على المجتمع وتأثيرها السالب على الاقتصاد القومي والعالمي باعتبارها من أخطر الجرائم الاقتصادية المنظمة عابرة الحدود، وتتفق أيضاً الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في توضيح وعرض الجهود الدولية والإقليمية والمحلية المبذولة لمكافحة جرائم غسيل الأموال والحد من خطورتها.
2. اتفقت الدراسة الحالية مع بعض الدراسات السابقة في استخدام المنهج الوصفي التحليلي كدراسة (المبارك، 2010م)، ودراسة (الهاشمي 2010م)، ودراسة (الرفاتي 2007م).

3. اختلفت الدراسة الحالية مع بعض الدراسات السابقة في النطاق الزمني إذ ان نطاق الدراسات السابقة كان في الفترة من 2003 إلى 2014م، بينما الدراسة الحالية من 2014 إلى 2016م. كما اختلفت عن الدراسات السابقة في الأهداف التي سعت إليها كل دراسة وذلك لاختلاف الزاوية التي تناولتها كل دراسة عن الزوايا التي تناولتها الدراسة الحالية.

4. ركزت الدراسة الحالية على معرفة التحديات التي تواجه البنوك التجارية العاملة في السودان خاصة فيما يتعلق بالتدابير والإجراءات والعمليات المشبوهة والتعامل مع الأطراف الأخرى وتدريب العاملين بالبنوك التجارية.

5. تميزت الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة في تناولها لواقع غسل الأموال في السودان، وما هي آليات ووسائل الدولة والجهاز المصرفي السوداني في مكافحة هذه الظاهرة، ويأتي تميز الدراسة نسبة لقلة عدد الدراسات التطبيقية المتعلقة بدراسة هذه الجرائم المالية على الاقتصاد السوداني.

## أولاً: ماهية غسل الأموال

### 1- تعريف غسل الأموال:

تعرّف مجموعة العمل المالي (FATF) غسل الأموال بأنه عمليّة إخفاء العائدات من الأنشطة الإجراميّة من أجل تمويه أصلها غير المشروع بغرض إضفاء الشرعية على الأرباح غير القانونيّة من الجريمة، (www.faft.gafi.org)

كما عرف قانون غسل الأموال السوداني لعام 2014م جريمة غسل الأموال "يعد مرتكباً جريمة غسل الأموال كل شخص، يعلم أو يكون لديه ما يحمله من اعتقاد بأن أي أموال هي متحصلات، ويقوم متعمداً بتحويلها أو نقلها أو استبدالها بغرض إخفاء أو تمويه مصدرها غير المشروع أو بغرض مساعدة أي شخص يشترك في ارتكاب الجريمة الأصلية التي نتجت عنها الأموال أو المتحصلات، من الإفلات من المساءلة القانونية، (قانون غسل الأموال وتمويل الإرهاب السوداني، 2014م).

### 2- خصائص غسيل الأموال:

يوجد عدد من الخصائص التي تتسم بها ظاهرة غسل الأموال ومن أهمها تلك الخصائص أنها جريمة لاحقة لجريمة أصلية، بل وضرورية لاستمرار تلك الجريمة الأصلية، كما أنها جريمة ذات طابع دولي، وذات طابع اقتصادي، كذلك يتزايد الطابع الفني أو التقني في ارتكابها بصفة مستمرة، إضافة لكونها من الجرائم المنظمة، (عادل عبد العزيز السند، 2008م).

### 3- مراحل غسيل الأموال:

تمر عمليات غسل الأموال بثلاث مراحل هي:

**1.مرحلة التوظيف: PLACEMENT**

تعتبر هذه المرحلة من أخطر المراحل وأكثرها صعوبة، ويقصد بها إيداع الأموال المتحصلة عن اعمال غير مشروعة في شركات مالية أو مصارف أو مؤسسات ادخار محلية أو خارجية بغرض إبعاد الشبهات والشكوك حول مشروعية مصدرها، (عبد الفتاح بيومي حجازي، 2006م).

**2.مرحلة التغطية: LAYERING**

تعني هذه المرحلة القيام بعدة عمليات في إطار تغيير الشكل الذي استخدمت فيه الأموال أو إجراء بعض العمليات فيها وتجزئتها وتوزيعها على أنشطة واشكال متنوعة، أو الإقتراض بضمانها وتوظيف القروض ثم سحب الأموال وتسديد القروض، (السيد احمد عبد الخالق، 1997م).

**3. مرحلة الدمج: INTEGRATION**

يتم فيها دمج الأموال غير المشروعة في الاقتصاد المشروع وإضفاء الصفة الشرعية عليها بإعتبارها أموال نظيفة، بحيث تبدو الأموال منبتة بالأنشطة الإجرامية التي تحصلت عنها، ويستغل غاسلوا الأموال البنوك كمؤسسات مالية ذات أداء عالي المستوى لكي تدور من خلالها الأموال غير النظيفة، كما يتم التطهير بوسائل عديدة أخرى مثل اكتساب ملكية العقارات، تأسيس الشركات وتجارة الإستيراد والتصدير (محمد عبد السلام سلامة، 2013م).

**4- أركان ظاهرة غسل الأموال:**

تتكون ظاهرة غسل الأموال من ركنين، أحدهما مادي والآخر معنوي ويقصد بالركن المادي ماديات الجريمة أو المظهر الخارجي أما الركن المعنوي: يقصد به الحالة النفسية الواقعة وراء ماديات الجريمة، ويشمل الركن المادي على عنصرين هما، السلوك الإجرامي المجرد، ومحل جريمة غسل الأموال الذي ينصب عليه هذا السلوك الإجرامي وهو يتمثل في الأموال غير المشروعة المتحصلة من الجريمة، (عادل عبد العزيز السن، 2008م)، اما الركن المعنوي (القصد الجنائي) يتكون من ركنين هما العلم والإرادة، (عوض محمد عوض، 2000م).

**5- أساليب غسل الأموال:**

يقصد بها كافة الطرق الوسائل والعمليات التي يستخدمها مرتكبو جريمة غسل الأموال لتمويه متحصلات الجرائم إلى اصول وممتلكات تبدو في صورة مشروعة. (هدى حامد قشقوش، 2002م)، وتنقسم إلى ثلاث أنواع، الأول: الأساليب المصرفية يقصد بها مجموعة الأعمال التي يقوم بها البنك من خدمات وعمليات مصرفية وتجارية، الخ.. (هاني عيسوي السبكي، 2015). اما النوع الثاني فهو الأساليب غير المصرفية مثل الشركات الوهمية (أروى الفاعوري وإيناس قطيشان،2002م) وشركات التأمين (محمد سامي الشواء، 2001م)، سوق العقارات والمجوهرات، معارض البيع بالتقسيط، أما النوع الثالث فهو غسل الأموال عبر الإنترنت مثل بنوك الانترنت والنقود الإلكترونية، إذ تعتبر العلاقة بين الإنترنت وغاسلو الأموال، حركة سريعة لا توقفها الحدود الجغرافية، (ممدوح عبد المطلب، 2001م).

**6- مصادر غسل الأموال:**

أهم المصادر المتعارف عليها وفقاً للاتفاقيات الدولية هي: تجارة المخدرات، تجارة الأسلحة، الإتجار بالبشر، أنشطة الإرهاب، تزوير العملة، الرشوة، التهرب الضريبي ( Walter H. Dimond and Dorothy B. Diamond, 1984)، الفساد السياسي والإداري (أحمد مصطفى محمد معبد، 2012م)، إضافة للجرائم الواقعة على المال والجرائم البيئية.

**ثانياً: الإجراءات والتدابير الوقائية الواجب اتباعها لمكافحة عمليات غسل الأموال :**

تعتبر البنوك التجارية من أكثر الوسائل التي يستخدمها غاسلوا الأموال في تمرير وإخفاء عملياتهم المالية الإجرامية، خاصة في الدول التي لا تضع تدابير وقائية ورقابية أو إجراءات وجزاءات حاسمة ورادعة.

يوصي فريق العمل المالي (FATF) بتطبيق اجراءات مكافحة غسل الأموال في البنوك، وقد حرص فريق العمل المالي على التأكيد على ضرورة عدم الإحتفاظ بحسابات مجهولة الهوية او بأسماء وهمية والإهتمام بطلب وثائق رسمية وأخرى موثقة عند عقد الصفقات أو اجراء المعاملات المالية او فتح الحسابات أو تأجير صناديق الإيداع الآمنة أو إجراء معاملات نقدية كبيرة (حمدي عبد العظيم، 2007م). ولكي يؤدي البنك دوره كاملاً في مكافحة عمليات غسل الأموال، لابد من تطبيق بعض التدابير الوقائية والإجراءات والسياسات المصرفية الهامة، ويمكن تلخيص ذلك في الآتي:

**1. تطبيق القواعد المصرفية**

إذا كانت مكافحة عمليات غسل الأموال تتطلب بالمقام الأول وضع تدابير وإجراءات قانونية ذات طابع جزائي، فإن هذه الإجراءات والتدابير تبقي غير ذات فاعلية خارج إطار تعاون الجهاز المصرفي وتطبيق القواعد المصرفية المتعارف عليها ومنها:

**أ. مبدأ أعرف عميلك: (KYC) :**

يجب على البنك إلزام موظفيه الذين يتعاملون مع الجمهور (الصرافين) على وجه التحديد، بذل المزيد من الجهد للتحقق من هوية العميل الذي يتقدم لفتح حساب جديد مع الاحتفاظ بنسخة من كافة المستندات الثبوتية الأصلية، إضافة إلى المعلومات الكافية عن نوع وطبيعة العمل، ومكان السكن. هذه البيانات ستكون بمثابة القاعدة الأساسية للتأكد من هوية العميل والشرط الأول لبدء التعامل معه كعميل جديد، كما يجب على موظف البنك في المراحل التالية مراقبة حركة حساب العميل، ورفع التقارير في حال الشك بوجود أي تعاملات مالية مشبوهة، (عبد المطلب عبد الحميد، 2013م).

**ب. مبدأ أعرف عميل عميلك: (KYCC) :**

يعتبر مبدأ أعرف عميل عميلك أحد السياسات والإجراءات الخاصة بمراقبة عمليات غسل الأموال، كما تعتبر سياسة أعرف عميل عميلك من أحد الأدوات الهامة بالنسبة للعمليات المصرفية ببنوك المراسلة للكشف عن العمليات المشبوهة.

**ج. مبدأ أعرف موظفك: (KYE) :**

يجب على البنك اختيار الموظف المناسب في المكان المناسب، الموظف الذي يتحلى بقيم الأمانة والنزاهة والصدق وحسن السلوك وقوة الشخصية، وذلك لضمان قدرة الموظف على التصدي لمحاولات الإغراء (الرشوة). كما يجب على البنك أيضاً معرفة الوضع المالي للموظف عند التحاقه بالعمل أو عند تركه للعمل.

**د. مبدأ أعرف بنك المراسل:**

يجب أن يتأكد البنك من التواجد المادي والفعلي للبنك المراسل الذي يقوم بالوفاء بالخدمات البنكية للعملاء خارج نطاق الدولة من تحويلات برقية وشيكات وخطابات واعتمادات، إضافة إلى التزام البنك المراسل بمتطلبات مكافحة عمليات غسل الأموال، (إيهاب الرفاتي، 2007م).

**هـ. الفرق بين العمليات غير العادية والعمليات المشكوك فيها :**

يجب على أن يكون لدى موظفي البنك القدرة على معرفة العمليات غير العادية (Abnormal Operations) والتي تعرف "بانها حركة الإيداع والسحب أو الحوالات الواردة أو الصادرة التي لا تتناسب مع السياق التاريخي لهذه الحسابات"، والعمليات المشكوك فيها (Suspicious Transaction)، فهي تختلف عن العمليات غير العادية في عدم تمكن العميل من إثبات سلامتها وقانونيتها، وبالتالي أصبح من الضروري اتخاذ الإجراءات المناسبة بحقها.

**و. الجهل المتعمد :**

تعرفه المحاكم بأنه "التجنب المقصود لمعرفة الحقائق" أو "اللامبالاة المقصودة"، وقد رأت المحاكم أن التجاهل المتعمد مرادف للمعرفة الفعلية بالمصدر غير المشروع للأموال أو لنوايا العميل عند القيام بعملية غسل الأموال (الموقع الإلكتروني www.acams.org)

وبصورة عامة، يقصد بهذا المفهوم، عدم انتباه الموظف أو تجاهله لحيثيات المعاملة المصرفية دون إدراك لمخاطرها، بمعنى آخر أن يشارك الموظف في إتمام بعض العمليات المصرفية المشبوهة.

**ز. التقارير والإبلاغ:**

تعتبر التقارير الدورية والإبلاغ عن الحالات المشتبهة بها من المفاهيم والوسائل المهمة جداً في المساعدة على مكافحة عمليات غسل الأموال، ويتحقق هذا في تعيين شخص بالبنك، تكون مهمته تلقي التقارير عن العمليات والعملاء أو الجهات التي قد يشتبه في قيامها بعمليات غسل الأموال.

**ح. التوفيق بين مكافحة غسل الأموال وقواعد العمل المصرفي:**

توجد بعض الإشكاليات التوفيقية بين مكافحة جرائم غسل الأموال وقواعد العمل المصرفي، إذ أن كثير من القوانين والتشريعات تحتم على البنوك والمصارف والمؤسسات التجارية الالتزام بمبدأ السرية المصرفية، وتعني " الالتزام الملقى على عاتق البنك بعدم إفشاء الأسرار التي حاز عليها بفعل وظيفته ولكن بموجب نصوص قانونية صريحة تفرض التكتم وتعاقب الإفشاء"، (نادر عبد العزيز شافي، 2005).

**2. المؤشرات الدالة على العمليات المصرفية المشبوهة:**

يجب أن تكون لدى البنك القدرة الكافية لمعرفة المؤشرات الدالة على العمليات المصرفية المشبوهة، حيث تتعلق بعض هذه المؤشرات بشخص العميل وطبيعة النشاط الذي يمارسه، وبعض منها يتعلق بطبيعة العمليات المصرفية والمالية التي يقوم بها العميل مثل غسل الأموال بواسطة عمليات محققة نقدا وغسل الأموال بواسطة الحساب المصرفي وغسل أموال المخدرات بواسطة عمليات استثمار وغسل الأموال بواسطة نشاط دولي (أوف شور) وغسل الأموال بواسطة قرض مضمون أو غير مضمون وغسل الأموال من خلال الخدمات المصرفية الإلكترونية ويمكن تلخيص أبرز تلك العمليات في النقاط التالية (Lilian B. Klein, 2008):

1. قيام أحد الأفراد أو إحدى المؤسسات بدفع مبلغ كبير وغير عادي نقدا في حين أن الأنشطة الظاهرة تسدد عادة بشيكات، أو تحويلات او غيرها من وسائل الدفع.
2. الإزدياد الملحوظ لإيداعات أحد الأفراد أو المؤسسات التي يتم نقدا ودون أسباب واضحة أو موضحة لاحقا إذا حولت هذه الإيداعات بعد وقت قصير إلى مال، لا علاقة له عادة بأنشطة العميل الخاصة والمعروفة.
3. حسابات المؤسسات التي تتم عملياتها سواء إيداعات أو سحوبات نقدا وليس بواسطة وسائل الدفع الأخرى (شيكات، تحويلات، كمبيالات).
4. العملاء الذين تتضمن مدفوعاتهم أوراق مزورة أو أدوات زائفة.
5. العملاء الذين يحولون مبالغ كبيرة عبر الصراف الآلي تحاشياً للإتصال المباشر مع موظفي البنك.
6. شراء شيكات مصرفية وشيكات سياحية نقدا وبمبالغ كبيرة من قبل عملاء ظرفيين أي لا يقيمون علاقات مستديمة مع الفرع المعني كامتلاك حسابات تحت الطلب او إستئجار خزنة وهكذا.
7. الإكثار من تنفيذ عمليات نقدية تزيد قيمتها عن الحد الذي يوازي إمكانات الزبون المقدرة من البنك.
8. الإكثار من إيداع او سحب أموال في أو من حساب مفتوح من قبل فرد لا يبرر نشاطه المهني (مستخدم عادي مثلا) أن يشهد الحسابات مثل هذه الحركة.
9. الإيداعات والسحوبات ذات المبالغ المرتفعة والتي تزيد كثيرا عن إمكانية أصحاب إحدى المؤسسات أو عن دخل أحد الأفراد.
10. شراء وبيع كميات كبيرة من المعادن الثمينة من قبل العملاء ظرفيين.
11. العملاء الذين يطلبون خدمات لإدارة أموال بعملات أجنبية أو مستندات لا يكون مصدرها واضحا أو متوافقا مع وضع العميل.
12. العميل الذي يقدمه فرع أجنبي أو مؤسسة تابعة أو مصرف آخر موجود في بلد ينتشر فيه إنتاج وتهريب المخدرات

13. إستعمال خطابات إعتماد ووسائل تمويل أخرى لنقل أموال إلى بلدان معينة وأن هذه التحويلات لا تتناسب مع نشاط الزبون العادي الطبيعي
14. العملاء الذين يسددون قروضهم بصورة غير متوقعه.
15. العملاء الذين يطلبون قروضا على أساس ضمانه لدى أحد المصارف ولدى طرف ثالث ومصدر تلك الضمانة غير معروف أو غير متوافق مع وضع هؤلاء العملاء
16. التحويلات التي تصل بإسم عميل البنك من الخارج الكترونيا ثم تحول الى الخارج إلكترونيا دون أن تمر في الحساب أي لا تودع ثم تسحب من الحساب.

**ثالثاً: دور التدريب والتوعية في مكافحة عمليات غسل الأموال :**

تأتي أهمية التدريب باعتباره وسيلة أساسية لرفع مستوى الوعي وزيادة المعرفة لدى العاملين بالبنوك وتحسين أدئهم والعمل على مساعدتهم للقيام بالأدوار المنوطة بهم وتنفيذ مهامهم بكفاءة، خاصة في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب، حيث ترجع هذه الأهمية إلى أن المخاطر والتأثيرات السلبية المرتبطة بعمليات غسل الأموال واعتماد غاسلي الأموال على تقنيات وأساليب حديثة ومتطورة بشكل دائم، أمران يستوجبان التدريب المستمر والمكثف للعاملين في كافة الجهات المعنية للقيام بأدوراها بشكل فعال، فضلاً عن أن هذه الأدور مليئة بالصعوبات والتحديات التي يمكن تذليلها والتغلب عليها عن طريق التدريب المستمر من خلال الدورات التدريبية والورش والسمنارات والندوات والمحاضرات ومواكبة ما يستجد من قوانين وإجراءات تتعلق بمكافحة غسل الأموال (www.menafatf.org).

قامت وحدة المعلومات المالية في السودان وجهات الرقابة والاشراف بتنظيم عدد من المحاضرات التدريبية وورش العمل والدورات التدريبية لمسئولي الإلتزام بكافة المؤسسات المالية، والبنوك التجارية بصفة خاصة، كما قامت البنوك من تلقاء نفسها في تنظيم عدد من الفعاليات المرتبطة بتثقيف موظفيها وتعريفهم باجراءات التعرف على العملاء (تقرير المتابعة الثالث للسودان، 2016). والجدول التالي يوضح الدورات التدريبية التي نظمتها المؤسسات المالية والبنوك التجارية.

جدول رقم (1) : البرامج التدريبية الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي نظمتها المصارف والمؤسسات المالية السودانية

| الجهة | 2013 | | 2014 | | 2015 | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد الدورات | عدد المشاركين | عدد الدورات | عدد المشاركين | عدد الدورات | عدد المشاركين |
| المصارف | 24 | 617 | 19 | 457 | 21 | 1096 |
| المؤسسات المالية الأخرى | 4 | 83 | 2 | 42 | 3 | 74 |

المصدر: تقرير المتابعة الثالث للسودان – مينافاتف

أما الجدول التالي فهو يوضح البرامج التدريبية الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي شاركت فيها المصارف والمؤسسات المالية.

جدول رقم (2) : البرامج التدريبية الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي نظمتها المصارف والمؤسسات المالية السودانية

| الجهة | 2013 | | 2014 | | 2015 | |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | عدد الدورات | عدد المشاركين | عدد الدورات | عدد المشاركين | عدد الدورات | عدد المشاركين |
| المصارف | 50 | 367 | 111 | 298 | 97 | 246 |
| المؤسسات المالية الأخرى | 3 | 3 | 32 | 39 | 30 | 42 |

المصدر: تقرير المتابعة الثالث للسودان – مينافاتف

**رابعاً: جهود السودان في مكافحة غسل الأموال :**

**أ. التقييم المشترك للسودان :**

خضع السودان لأول تقييم في العام 2005م تحت برنامج (FSAP) وقد اظهرت نتائج التقييم أوجه قصور متعددة تمثلت في القوانين والجوانب المؤسسية والفعالية، خاصة في جانب تبادل المعلومات والتعاون الدولي، ونظراً لعدم فرض برنامج المتابعة آنذاك فقد ظل السودان بعيداً عن الرقابة الدولية وذلك حتى فرض المراجعة المستهدفة للدول التي أحرزت نتائج متدنية حسب آخر تقييم. (وحدة المعلومات المالية السودانية، www.fiu.gov.sd)

يعمل السودان تحت مظلة مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، (MENAFATF)، وقامت هذه المجموعة بعمل أول تقييم للسودان في نهاية العام 2012م.

أظهرت نتائج التقييم المشترك للسودان عدد من التحديات التي تواجه البنوك التجارية في مجال مكافحة غسل الأموال خاصة ما يتعلق بالتدابير الوقائية والمؤسسية وتطبيق نصوص القانون، (www.menafatf.org)، وكانت كالتالي:

**1. التدابير التي يوجد بها إلتزام إلى حد كبير:**

أظهر التقييم أن البنوك التجارية السودانية ملتزمة إلتزام إلى حد كبير فيما يتعلق بالتوصيات الخاصة بسرية قوانين المعلومات والإحتفاظ بالسجلات والحماية وعدم التنبيه، والبنوك الصورية.

**2. التدابير التي يوجد بها إلتزام الجزئي:**

أظهر التقييم أن البنوك التجارية السودانية ملتزمة إلتزاماً جزئياً في التدابير الوقائية المتعلقة بتوصيات العناية الواجبة تجاه العملاء، والبنوك المراسلة، والأطراف الثالثة وجهات الوساطة، والضوابط الداخلية والإلتزام والمراجعة، والتنظيم والرقابة والمتابعة، والموارد والنزاهة والتدريب.

**3. التدابير التي لم تلتزم بها البنوك التجارية:**

أظهر التقييم أن البنوك التجارية السودانية لم تلتزم بالتدابير المتعلقة بتوصيات الأشخاص السياسيين ممثلو المخاطر، والتكنولوجيات الحديثة والعمليات غير المباشرة، والعمليات غير المعتادة، والإبلاغ عن العمليات المشبوهة، والأشكال الأخرى للإبلاغ، والمبادئ الإرشادية وإبداء الرأي.

من واقع نتائج التقييم المشترك للسودان، يلاحظ ارتفاع نسبة درجات (غير الملتزمة وملتزمة جزئياً)، وهذا تحدي كبير، يتطلب من الجهات المختصة في البنوك التجارية السودانية الإهتمام بالموارد البشرية وتوفير الدعم المالي، إضافة إلى تأهيل الموظفين تأهيلاً مناسباً من خلال التدريب والمساعدة الفنية اللازمة لكي تتمكن البنوك التجارية من أداء مهامها بصورة مناسبة، وذلك على الرغم من قيام السودان مؤخراً بدور كبير في سبيل تصحيح الإطار القانوني لتدابير العناية الواجبة من قبل المؤسسات المالية من خلال معالجة أوجه القصور المتعلقة بتلك التوصيات.

**ب. جهود بنك السودان في مجال مكافحة غسل الأموال:**

لعب بنك السودان دوراً هاماً في مجال مكافحة غسل الأموال من خلال الإهتمام بمواكبة التطورات الدولية والعمل على تأمين وحماية الاقتصاد الوطني والجهاز المصرفي ضد مخاطر الجرائم المالية وذلك باعتماد التوصيات والمعايير الدولية وتثبيت المفاهيم المتعلقة بمخاطر غسل الأموال إلى جانب الدعم الفني والمؤسسي لنظم المكافحة بالتنسيق مع أجهزة الدولة المختصة بالرقابة وإنفاذ القانون.

ينفذ بنك السودان إلتزاماته الرقابية إستناداً للمادة (44) من قانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لسنة 2014م، والمادة (8-2) من قانون تنظيم العمل المصرفي لسنة 2004م، ولتنفيذ تلك الإلتزامات قام بنك السودان بإنشاء قسم متخصص لمتابعة إلتزام المؤسسات المالية الخاضعة لرقابته، كما قام البنك المركزي بإجراء تعديلات على الضوابط التنظيمية والمنشورات الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب ومن أبرزها المنشور رقم (2014/8) الصادر بتاريخ 9 سبتمبر 2014م، حيث يسري هذا المنشور على كافة المؤسسات الخاضعة لرقابة بنك السودان المركزي، ويجب على المؤسسة التأكد من أن الفروع والشركات التابعة لها محلياً أو في دول أخرى – والتي تمتلك حصة ملكية فيها (50% فأكثر) – تطبق ضوابط مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الواردة في هذا المنشور، وفي حال اختلاف الضوابط مع ضوابط البلد المضيف يتم تطبيق الضوابط الأشد، وفي حال وجود أي عوائق تحول دون تطبيق هذه الضوابط يجب إخطار بنك السودان المركزي فوراً.( الموقع الإلكتروني لبنك السودان www.cbos.gov.sd)

يمكن تلخيص جهود بنك السودان فيما يتعلق بمكافحة غسل الأموال في النقاط التالية:

1. استقطاب الدعم الفني من المؤسسات المالية الدولية في إطار برنامج تقييم القطاع المالي لتعزيز سلامة القطاع المالي بالسودان.
2. تمويل المشاركة في العديد من المؤتمرات وحلقات التدريب التي نظمتها المؤسسات المالية الدولية والإقليمية وكان لدعمه المتصل الفضل في صدور قانون مكافحة جرائم غسل الأموال لعام 2010م.

3. لعب البنك المركزي دروا كبيرا في قبول انضمام السودان لمجموعة العمل المالي لدول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.
4. إصدار التعاميم والأدلة الرقابية الخاصة بمكافحة غسل الأموال

إضافة لتلك الأعمال، قام بنك السودان المركزي بتقديم الدعم المالي لتسيير أعمال اللجنة الإدارية لمكافحة جرائم غسل الأموال واستضافة كافة فعالياتها إلى جانب تولي مهام الرئيس المناوب للجنة ودعم أعمال السكرتارية حيث لا زال بنك السودان المركزي يمثل أهم المرجعيات المؤسسية والفنية لبناء النظم والأطر القومية لمكافحة غسل الأموال.

**مجتمع وعينة الدراسة:**

يتكون مجتمع الدراسة من موظفي البنوك التجارية بولاية الخرطوم الذين ترتبط المهام الوظيفية لهم بموضوع الدراسة، والعينة تمثل (نائب مدير فرع، إدارة المخاطر، الحسابات الجارية، إدارة الالتزام، الصرافين، خدمات الأفراد)، أما عدد البنوك المستهدفة فهي (28)

**أداة الدراسة:**

تم توزيع عدد (206) استبانة، وقد تم استرداد عدد (196) استمارة، أي بنسبة 95% من مجموع الاستبانات الموزعة. وبعد فرز الاستبانات تم استبعاد عدد (3) استبانات، نظراً لعدم صلاحيتها للمعالجة الإحصائية، ليصبح العدد النهائي (193) استبانة، حيث أجريت الدراسة على عدد (28) بنك تجاري من عدد (40) بنك، أي بنسبة (70%) من إجمالي عدد البنوك التجارية العاملة بولاية الخرطوم.

**1- وصف الاستبانة:**

تتكون الاستبانة في صورتها النهائية من محورين هما: المحور الأول ويتناول التحديات التي تتعلق بالتدابير والإجراءات التي تطبقها البنوك في مجال مكافحة عمليات غسل الأموال ويتضمن هذا المحور عدد (10) فقرات، أما المحور الثاني فكان عن تدريب موظفي البنوك التجارية، ويتضمن عدد (10) فقرات.

**2- أسلوب المعالجة الإحصائية"**

تم استخدام البرنامج الاحصائي (SPSS) لاختبار فرضيات الدراسة، بالتركيز على قياس التكرارات والنسب المئوية، المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، ومعرفة إتجاه الرأي للمبحوثين.

**3- صدق الاستبانة:**

تمّ التأكد من صدق الاستبانة بطريقتين: -

أ. **صدق المحكمين:** تمّ عرض الاستبانة على عدد (2) من المحكمين المتخصصين، وقد استجاب الباحثان لآراء المحكمين وقام بإجراء ما يلزم من حذف وتعديل، وبذلك خرجت الإستبانة في صورتها النهائية.

ب. **الصدق البنائي:** يعتبر الصدق البنائي أحد مقاييس صدق الأداة الذي يقيس مدى تحقق الأهداف التي تريد الأداة الوصول إليها، ويبين مدي ارتباط كل مجال من مجالات الدراسة بالدرجة الكلية لفقرات الإستبانة،

وعلى ضوء ذلك تأكد الباحثان من الصدق البنائي للإستبانة من خلال التطبيق على عينة عشوائية استطلاعية قوامها (45) من أفراد الدراسة.

**4- نتائج الاتساق الداخلي**

كان المقياس الكلي لإتجاه الرأي لكل المحاور هو الموافقة ومعدل الارتباطات المبينة دالة عند مستوى معنوية أقل من 0.05 مما يعني صدق الاتساق الداخلي لجميع عبارات الاستبيان.

**5- ثبات الاستبانة**

لكي يتحقق ثبات الأداة يجب أن يكون معامل ألفا كرونباخ أكبر من أو يساوي 0,60 ولقد تحقق الباحثان من ثبات استبانة الدراسة من خلال طريقة معامل ألفا كرونباخ Cronbach's Alpha Coefficient إذ أن قيمة معامل ألفا لجميع فقرات الاستبانة كانت (0.940)، وبالتالي تم التأكد من ثبات الإستبانة.

**6- التحليل الوصفي لعينة الدراسة:**

**1. النوع:**

نسبة الذكور 71.5% من المبحوثين، ونسبة الإناث 28.5% من المبحوثين في عينة الدارسة.

**2. العمر:**

أفراد الدراسة في الفئة العمرية أقل من 30 عاما يمثلون نسبة 28.5%، ومن هم في الفئة العمرية من 30 عاما إلى أقل من 35 عاما بنسبة 19.7%، والذين في الفئة العمرية من 35 عاما إلى أقل من 40 عاماً بنسبة 13.5%، ونسبة من هم في الفئة العمرية من 40 عاماً إلى 45 عاما 14.5% ونسبة الذين هم أكثر من 45 عاما 23.8%. ومن يثم يتضح أن غالبية أفراد العينة هم من الشباب بنسبة 28.5%.

**3.المؤهـــــــل العلمي:**

أكثر من نصف أفراد الدراسة مؤهلهم الأكاديمي بكالوريوس بنسبة 59.6%، ودبلوم عالي بنسبة 10.4%، ومن هم مؤهلهم الأكاديمي ماجستير بنسبة 25.9% أما حملة الدكتوراه يمثلون نسبة 4.1%. وبذلك يتضح بأن غالبية أفراد العينة هم من حملة البكالوريوس بنسبة (59.6%).

**4.المسمى الوظيفي:**

أفراد الدراسة من يشغلون وظيفة نائب مدير فرع بنسبة 9.3%، ومن وظيفتهم إدارة المخاطر بنسبة 19.7%، ومن هم في وظيفة الحسابات الجارية بنسبة 29.5%، ومن المبحوثين من يشغلون وظيفة مسئول الالتزام بنسبة 6.7%، أما موظف صراف بنسبة 22.3%، أما من يشغلون وظيفة خدمات الأفراد يمثلون نسبة 22.3%. وبذلك يتضح بأن غالبية أفراد العينة هم من موظفي الحسابات الجارية بنسبة (29.5%).

**5. الخبرات العملية:**

نسبة أفراد الدراسة الذين خبرتهم العملية أقل من 5 سنوات تمثل 29%، أما من خبرتهم العملية من 5 سنوات إلى أقل من 10 سنوات بنسبة 24.9%، ومن خبرتهم العملية من 10 سنوات إلى أقل من 15 سنة بنسبة

11.9% أما من خبرتهم العملية أكثر من 15 سنة يمثلون نسبة 34.2%. وبذلك يتضح بأن غالبية أفراد العينة هم من كانت خبرتهم أكثر من 15 سنة بنسبة (34.2%).

**2- عرض وتحليل بيانات الدارسة الميدانية:**

**عرض وتحليل بيانات المحور الأول :**

يتضمن الإجابة على أسئلة التحديات التي تتعلق بالتدابير والإجراءات التي تؤثر على دور البنوك التجارية في مكافحة عمليات غسل الأموال.

تم في هذا المحور إيجاد النسب المئوية والتكرارات والمتوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري وقياس اتجاه العينة وإختبار (Z) وفقاً للجدولين التاليين:

جدول رقم (3) استجابة أفراد عينة الدراسة فيما يتعلق بأسئلة وعبارات المحور الأول

| المحور الأول | أوافق تماما | | اوافق | | محايد | | لا أوافق | | لا أوافق بشدة | | المتوسط الحسابي المرجح | الانحراف المعياري | الاتجاه |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | العدد | % | | | |
| عدم التطبيق الكافي لنظم التعرف على الهوية والعناوين والأوضاع القانونية للعملاء | 94 | 48.7 | 72 | 37.3 | 19 | 9.8 | 7 | 3.6 | 1 | 0.5 | 4.3 | 0.831 | اوافق |
| تذمر العميل في حال طلب البنك معلومات تتعلق بطبيعة العمل والنشاط التجاري ومصدر الأموال | 69 | 35.8 | 94 | 48.7 | 20 | 10.4 | 10 | 5.2 | 0 | 0 | 4.15 | 0.806 | اوافق |
| عدم تصنيف العملاء إلى مستويات حسب درجات المخاطر المتعلقة بكل منهم | 70 | 36.3 | 82 | 42.5 | 29 | 15.0 | 12 | 6.2 | 0 | 0 | 4.09 | 0.871 | اوافق |
| صعوبة الحصول على معلومات عن المصدر الحقيقي لأموال وثروة العملاء السياسيين ممثلي المخاطر | 86. | 44.6 | 87 | 45.1 | 15 | 7.8 | 4 | 2.1 | 1 | 0.5 | 4.31 | 0.748 | اوافق |
| عدم رفع تقارير دورية شهرية عن الحسابات المجمدة وفصلها عن الحسابات الأخرى | 56 | 29.0 | 80 | 41.5 | 27 | 14.0 | 26 | 13.5 | 4 | 2.1 | 3.84 | 1.062 | اوافق |
| عدم تحديث البيانات الخاصة بأصحاب الحسابات القديمة وبشكل دوري ومستمر (كل ثلاث سنوات على الأكثر) | 69 | 35.8 | 86 | 44.6 | 20 | 10.4 | 17 | 8.8 | 1 | 0.5 | 4.06 | 0.928 | اوافق |

| | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| عدم معرفة البنك للنشاط التجاري للعملاء الذين يتعامل معهم عميله (عميل العميل) | 63<br>32.6 | 89<br>46.1 | 19<br>9.8 | 20<br>10.4 | 2<br>1.0 | 3.99 | 0.968 | اوافق |
| توظيف الموظف غير المناسب الذي يتحلى بروح النزاهة والأمانة أو المعرفة التامة بطرق وأساليب غسل الأموال | 62<br>32.1 | 86<br>44.6 | 26<br>13.5 | 13<br>6.7 | 6<br>3.1 | 3.96 | 1.004 | اوافق |
| عدم وضع التدابير الكافية لمنع سوء استخدام التطورات التكنولوجية في عمليات غسل الأموال | 77<br>39.9 | 90<br>46.6 | 14<br>7.3 | 10<br>5.2 | 2<br>1.0 | 4.19 | 0.860 | اوافق |
| منح القروض مقابل أصول غير معروفة المصدر أو مملوكة من قبل منشأة مالية أو طرف ثالث | 83<br>43.0 | 68<br>35.2 | 18<br>9.3 | 23<br>11.9 | 1<br>0.5 | 4.08 | 1.022 | اوافق |
| المقياس الكلي لمحور تحديات تتعلق بالتدابير والإجراءات | 56<br>29.0 | 110<br>57.0 | 24<br>12.4 | 3<br>1.6 | 0<br>0 | 4.13 | 0.679 | اوافق |

المصدر: إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي للدراسة الميدانية

**اختبار (Z) للمحور الأول:**

جدول رقم (4): اختبار (Z) للمحور الأول الخاص بالتدابير والاجراءات

| المحور | الوسط الحسابي الكلي | الخطأ المعياري | احصائية الاختبار Z |
|---|---|---|---|
| التدابير والاجراءات | 4.13 | 0.05 | -1.4 |

المصدر: إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي للدراسة الميدانية

**اختبار الفرضية الأولى:**

يتضح من نتائج تحليل عبارات المحور الأول (التدابير والإجراءات) أن المقياس الكلي لإتجاه رأي المبحوثين للمحور هو (أوافق)، والمتوسط الحسابي المرجح لجميع العبارات (4.13)، كما أن درجة التجانس بين جميع عبارات المحور كبيرة حيث بلغ الإنحراف المعياري (0.679)، كما تشير احصائية الاختبار (Z) إلى عدم وجود اختلاف عند مستوى معنوية 5% للمتوسط الحسابي المرجح (4.2) مما يدل إلى قوة الاستجابة وهذا يعني أن التدابير والاجراءات التى تتخذها البنوك السودانية لمكافحة عمليات غسل الاموال غير كافية، وهو ما يؤكد صحة الفرضية الأولى التي نصها (هنالك علاقة ذات دلالة معنوية بين التدابير والاجراءات التى تتخذها البنوك التجارية العاملة في السودان ومكافحة عمليات غسل الأموال).

**عرض وتحليل بيانات المحور الثاني:**

يتضمن الإجابة على أسئلة المحور الثاني التي تتعلق بالتدريب والتوعية، وتم في هذا المحور إيجاد النسب المئوية والتكرارات والمتوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري وقياس الاتجاه لراي المبحوثين واختبار (Z).

جدول رقم (5) استجابة أفراد عينة الدراسة فيما يتعلق بأسئلة وعبارات المحور الثاني.

| المحور الثاني | أوافق تماما | اوافق | محايد | لا أوافق | لا أوافق بشدة | المتوسط الحسابي المرجح | الانحراف المعياري | الاتجاه |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| | العدد% | العدد% | العدد% | العدد% | العدد% | | | |
| عدم توفير الموارد المالية الكافية لتدريب الموظفين المعنيين تدريباً فنياً متخصصاً في مجال مكافحة غسل الأموال | 88<br>45.6 | 71<br>36.8 | 17<br>8.8 | 11<br>5.7 | 6<br>3.1 | 4.16 | 1.016 | اوافق |
| عدم الاحتفاظ بوثائق ومحتوى الدورات التدريبية شاملة سجلات الحضور والمواد ذات الصلة المستعملة في التدريب | 53<br>27.5 | 100<br>51.8 | 16<br>8.3 | 19<br>9.8 | 5<br>2.6 | 3.92 | 0.991 | اوافق |
| عدم تدريب الموظفين المعنيين على الدورات النوعية المتخصصة على نحو يشمل التعرف على العمليات المركبة والمعقدة التي يتبعها غاسلي الأموال | 83<br>43.0 | 74<br>38.3 | 22<br>11.4 | 13<br>6.7 | 1<br>0.5 | 4.17 | 0.915 | اوافق |
| عدد الدورات التدريبية التي تقام سنوياً غير كافي لتأهيل وتطوير قدرات الموظفين المعنيين | 95<br>49.2 | 72<br>37.3 | 20<br>10.4 | 5<br>2.6 | 1<br>.5 | 4.32 | 0.804 | أوافق تماما |
| عدم وجود مراكز تدريب متخصصة بالسودان تتولى تدريب المصرفيين في مجال غسل الأموال | 88<br>45.6 | 67<br>34.7 | 23<br>11.9 | 13<br>6.7 | 2<br>1.0 | 4.17 | 0.956 | اوافق |
| قلة الإصدارات والنشرات الدورية والمطبوعات التوعوية والتثـقيفية التي تساهم في تعريف العملاء بأساليب وطرق غسل الأموال | 78<br>40.4 | 94<br>48.7 | 18<br>9.3 | 2<br>1.0 | 1<br>0.5 | 4.27 | 0.716 | أوافق تماما |
| انخفاض الوعي بأهمية الندوات والورش المتخصصة بهدف توعية عملاء البنك لتفادي الوقوع في أنشطة غسل الأموال | 73<br>37.8 | 98<br>50.8 | 17<br>8.8 | 4<br>2.1 | 1<br>0.5 | 4.23 | 0.738 | أوافق تماما |
| قلة الإطلاع على الاتفاقيات الدولية والتعليمات واللوائح المنظمة لعمليات غسل الأموال | 96<br>49.7 | 79<br>40.9 | 16<br>8.3 | 2<br>1.0 | 0<br>0 | 4.39 | 0.685 | أوافق تماما |

| | | | | | | | | |
|---|---|---|---|---|---|---|---|---|
| عدم إبلاغ الموظفين المعنيين بالقوانين المحلية الجديدة أو تعاميم البنك المركزي | 80<br>41.5 | 78<br>40.4 | 16<br>8.3 | 13<br>6.7 | 6<br>3.1 | 4.10 | 1.020 | اوافق |
| غياب الفهم الواضح عند الموظفين لمدى ارتباط جرائم غسل الأموال بالجرائم الأصلية | 88<br>45.6 | 72<br>37.3 | 19<br>9.8 | 12<br>6.2 | 2<br>1.0 | 4.20 | 0.927 | أوافق تماما |
| المقياس الكلي لمحور التدريب والتوعية | 73<br>37.8 | 100<br>51.8 | 15<br>7.8 | 5<br>2.6 | 0<br>0 | 4.25 | 0.707 | أوافق تماما |

المصدر: إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي للدراسة الميدانية

## اختبار (Z) للمحور الثاني:

جدول رقم (6) اختبار (Z) للمحور الثاني الخاص بالتدريب

| المحور | الوسط الحسابي الكلي | الخطأ المعياري | احصائية الاختبار Z |
|---|---|---|---|
| التدريب والتوعية | 4.25 | 0.05 | 1 |

المصدر: إعداد الباحثان بالاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي للدراسة الميدانية

**اختبار الفرضية الثانية:**

يتضح من نتائج تحليل المحور الثاني أن قيمة المتوسط الحسابي المرجح للمحور (4.25)، كما ان التجانس كبير بين جميع عبارات المحور إذ بلغت قيمة الإنحراف المعياري (0.707)، بينما كان المقياس الكلي لنتائج المحور الثاني (الموافقة التامة).

تشير احصائية الاختبار (Z) للمحور الثاني إلى عدم وجود اختلاف عند مستوى معنوية 5% للمتوسط الحسابي المرجح (4.2) مما يدل إلى قوة الاستجابة وهذا يعني أن البنوك التجارية تواجه تحدي تدريب العاملين فيها، كما أن نتائج التحليل تتفق مع ما ورد في الجانب النظري للدراسة، مما يؤكد صحة الفرضية الثانية التي نصها (هنالك علاقة ذات دلالة معنوية بين تدريب العاملين بالبنوك التجارية ومكافحة عمليات غسل الأموال).

**النتائج:**

لقد ثبت من خلال الدراسة أن الفرضيتين اللتان هدفت الدراسة لإختبارهما صحيحتين، ويمكن إبراز النتائج في التالي:

1. أظهرت النتائج أن التدابير والاجراءات التى تطبقها البنوك التجارية العاملة بالسودان غير كافية لمكافحة عمليات غسل الأموال.
2. أوضحت النتائج أن موظفي البنوك التجارية العاملة بالسودان لا يتلقون تدريباً كافياً للتعرف على عمليات غسل الأموال

3. أوضحت النتائج عدم وجود مراكز تدريب متخصصة بالسودان لتدريب المصرفيين في مجال غسل الأموال.
4. أظهرت النتائج أن صعوبة الحصول على معلومات عن المصدر الحقيقي لأموال وثروة العملاء السياسيين ممثلي المخاطر يعد من أخطر التحديات التي تواجه البنوك التجارية في مجال مكافحة غسل الأموال.

**التوصيات:**

1. على البنوك التجارية تطبيق الإجراءات والتدابير الوقائية تطبيقاً صارماً.
2. على البنوك التجارية الاهتمام بتدريب موظفيها تدريباً نوعياً كافياً يشمل التعرف على العمليات المركبة والمعقدة التي يتبعها غاسلي الأموال
3. ضرورة توفير مراكز تدريب متخصصة في مجال مكافحة عمليات غسل الأموال.
4. أهمية رفع التقارير الدورية وتحديث البيانات الخاصة بالعملاء ومعرفة نشاطهم التجاري.
5. أهمية وضع التدابير الكافية لمنع سوء استخدام التطورات التكنولوجية في عمليات غسل الأموال.

**توصية خاصة:**

يوصي الباحثان بأهمية التركيز مستقبلاً على الدراسات التي تتناول خطورة ظاهرة غسل الأموال عبر التجارة الإلكترونية واستغلال التكنولوجيا والوسائل التقنية الحديثة نسبة لعدم لقلة عدد الدراسات في هذا المجال.

**المراجع:**


1. احمد مصطفى محمد معبد، (2012م)، الآثار الاقتصادية للفساد الإداري، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية.
2. اروى الفاعوري وإيناس قطيشات، (2002م)، جريمة غسل الأموال، دار وائل، عمان.
3. السيد احمد عبد الخالق، (1997م)، الآثار الاقتصادية والاجتماعية لغسيل الأموال.
4. ايهاب الرفاتي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية – غزة، 2007م.
5. حمدي عبد العظيم، (2007م)، غسل الأموال في مصر والعالم والعالم، الجريمة البيضاء – ابعادها – آثارها – كيفية مكافحتها.
6. عادل عبد العزيز السن، (2008م)، غسل الأموال من منظور قانوني واقتصادي وإداري.
7. عبد الفتاح بيومي حجازي، (2006م)، جريمة غسل الأموال بين الوسائط الإلكترونية ونصوص التشريع، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية.
8. عبد المطلب عبد الحميد، الاقتصاد الخفي وغسيل الأموال "العلاقة الجهنمية"، الدار الجامعية، القاهرة، 2013م.
9. عوض محمد عوض، (2000م)، قانون العقوبات، القسم العام، الإسكندرية، دار الجديدة للنشر.
10. قانون غسل الأموال وتمويل الإرهاب السوداني، (2014م) .

11. محمد سامي الشواء، (2001م)، السياسة الجنائية في مواجهة غسل الأموال، القاهرة دار النهضة العربية.

12. محمد عبد السلام سلامة، عمليات وجرائم غسيل الأموال إلكترونياً وأثرها على الأزمة الإقتصادية العالمية ومسئولية البنوك والمصارف، مكتبة الوفاء القانونية، الإسكندرية، 2013م.

13. ممدوح عبد المطلب، (2001م)، جرائم الكمبيوتر وشبكة المعلومات العالمية، مكتبة الحقوق، الشارقة.

14. نادر عبد العزيز شافي، (2005م) ، جريمة تبييض الأموال، طرابلس، لبنان، المؤسسة الحديثة للكتاب.

15. هاني عيسوي السبكي، (2015م)، غسيل الأموال – دراسة في ضوء الشريعة الإسلامية وبعض التشريعات الدولية والإقليمية والوطنية، دار الثقافة للنشر.

16. هدى حامد قشقوش، (2002م)، جريمة غسيل الأموال في نطاق التعاون الدولي، دار النهضة العربية.

17. الموقع الإلكتروني www.acams.org

18. الموقع الإلكتروني لمجموعة العمل المالي www.faft.gafi.org

19. الموقع الإلكتروني لوحدة المعلومات المالية www.fiu.gov.sd

20. الموقع الإلكتروني www.menafatf.org

21. الموقع الالكتروني لبنك السودان www.cbos.gov.sd

22. Lilian B. Klein, Bank Secrecy Act/Anti-money Laundering, New York, Nova, 2008, P 21